تطوّر التعاون الزراعى فى المجتمع الاشتراكى

للمهندس الزراعى محمود فوزى
عضو مجلس إدارة المؤسسة المصرية للتعاون الزراعى العامة

منذ أن قامت الثورة العظيمة فى ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ بزعامة رئيسنا الخالد جمال عبدالناصر، وقامت الجمعيات التعاونية الزراعية فى الإصلاح الزراعى فى جو صحى ملائم بعيد عن الإقطاع والاستغلال ، ونجحت هذه الجمعيات التعاونية فى أعمالها وخدماتها — تغيرت نظرة الدولة إلى الجمعيات التعاونية واعتبرتها الوسيلة السريعة الصالحة لتنفيذ سياسة الدولة وخطتها الزراعية الاقتصادية . كما أن تطوير القرية المصرية برفع مستوى معيشة الفلاح سيعتمد اعتمادا كبيراً على الجمعيات التعاونية الزراعية ، والجهود التى ستقوم بها لتنفيذ برامج النهوض بالقرية ، لأن أساس النهوض بالقرية يجب أن يكون عن طريق اشتراك الفلاحين أنفسهم أهالى القرية فى مشروعات التطوير، وبعد اقتناعهم بأهمية التطوير وفائدته لهم وما سيعود عليهم نتيجة تنفيذه . ومن غير تحريك الجهود الإنسانية فى القرية واشتراك الفلاحين فعلا فى هذه المشاريع ، فالأمل قليل فى أن تؤدى مشروعات التطوير إلى ما نرجوه لها من نجاح واستمرار .

إن أهم مجهودات الدولة فى سبيل تنفيذ مشروع ما فى القرية ، قد يكتب له النجاح لتنفيذه وضع إمكانيات الدولة الضخمة لهذا المشروع ، ولكن استمرار

المشروع متوقف على مدى اقتناع الفلاحين به ، واشتراكهم فيه ، وشعورهم أنهم أصحابه والمستفيدون منه .

والجمعية التعاونية الزراعية بالقرية هى الهيئة الشعبية التى يكونها الفلاحون بمحض اختيارهم وبرغبتهم فى خدمة أنفسهم اقتصادياً واجتماعياً . وفى الجمعية التعاونية الزراعية تتفاعل العوامل المختلفة ، فالعلوم والتكنولوجيا والفن والبحوث والاختراعات وعوامل التقدم تتفاعل وتتصهر مع ظروف البيئة والتقاليد والإمكانيات البشرية والعلمية ورغبات الفلاحين أصحاب الشأن لتخرج منها المشاريع العملية القابلة للتنفيذ ، والتى يقتنع الفلاح بصحتها ويحبذها ويساهم فيها ويشترك فى نجاحها بكل طاقاته . وإذا كانت مشاريع النهوض بالقرية المقصود الأول منها هو الفلاح وعائلته وأرضه وإنتاجه ومعيشته ووعيه وصحته وسكنه فمن أولى منه فى الاشتراك فى هذه المشاريع ؟ ومتى نبعت المشاريع الريفية بهذه الطريقة من البيئة نفسها ، وتوجيه الفنيين والعلماء والمتخصصين لها ، واشتراك الفلاحين اشتراكاً عملياً حقيقياً فيها ، فالنجاح مكتوب لها .

وإذا كنا نؤمن بأن القرية المصرية لاتتحمل تعدد الهيئات وتعدد مجالس الإدارة وتعدد الرياسات — وإننا فى خبرة الماضى خير دليل على ذلك — فنعتقد أن القرية يجب أن تكون فيها هيئة واحدة تختص بجميع أنواع النشاط الاقتصادى والاجتماعى ، ذلك بأن تكون الجمعية التعاونية الزراعية فى القرية متعددة الأغراض ، وبذلك يمكننا أن نبدأ الخلية الأولى ، واللبنة الأساسية فى البنيان التعاونى الزراعى بداية عملية تتفق مع ظروف بيئتنا وتقاليدنا وعاداتنا وواقعنا .

ولكى تكون الجمعية التعاونية الزراعية فى القرية جمعية سليمة صالحة لأن تكون الأساس الذى نبنى عليه النهوض بالإنتاج الزراعى فى القرية والنهوض بالريف ، فيجب أن نلم بالآتى :

(١) ماهى حالة الجمعيات التعاونية الزراعية فى القرى الآن بالصراحة الواجبة ودون إخفاء الحقائق الواقعية ؟ وما هو الهدف الحقيقى من الجمعية التعاونية الزراعية بالقرية ؟

(٢) ماهى نظرة الفلاح للجمعية التعاونية، ورأيه فيها، وثقته بها، وإقباله عليها، واقتناعه بمشاريعها ؟

(٣) ماهو دور الفلاح حقيقة فى الجمعيات التعاونية الزراعية حالياً ؟

(٤) ماهى الأسباب التى دعت إلى فشل الكثير من الجمعيات التعاونية الزراعية ؟

(٥) هل الجمعيات التعاونية الزراعية بحالتها الراهنة تعتبر أساساً سليماً للاعتماد عليها فى تنفيذ سياسة الدولة ؟

(٦) ماهى الصورة التى نريدها للجمعية التعاونية الزراعية حتى تكون وسيلة سليمة للنهوض بالمجتمع وزيادة الإنتاج ورفع مستوى معيشة الفلاح ؟

(٧) ما هو التطوير المطلوب للجمعيات التعاونية الزراعية ، وما المدة الزمنية لهذا التطوير ؟

(٨) ما هو الدور الذى ستقـــوم به الجمعية بعد تطويرها فى النهوض بالقرية اقتصادياً واجتماعياً ، وفى زيادة الإنتاج وتنفيـــذ سياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية ؟

الهدف الأساسى من الجمعيات التعاونية الزراعية هو هدف اجتماعى ، فهذه الجمعيات التعاونية تهدف إلى رفع مستوى معيشة الفلاح وتكوين المجتمع السليم الواعى فى القرية . ولا شك أن تنفيذ ذلك يستلزم زيادة الدخل، لهذا كانت وسائل الجمعيات التعاونية الزراعية وسائل اقتصادية . والفرق الأساسى بين النظام التعاونى والنظام الرأسمالى أن نظام التعاون الزراعى هدفه الفلاح نفسه وخدمته ولا يسعى إلى الربح ، أما النظام الرأسمالى فهدفه الربح واهتمامه بالأسهم ولا يهمه الإنسان فى قليل أو كثير . إذن فالجمعيات التعاونية الزراعية الناجحة هى التى تؤدى وسائلها الاقتصادية إلى بلوغ أهدافها الاجتماعية . ويمكن تلخيص عمل الجمعيات التعاونية الزراعية فى الآتى :

(١) خدمة الفلاح حتى يزيد إنتاجه ، وبالتالى دخله ، عن طريق توصيل مستلزمات الإنتاج إليه بالأسعار المحددة ، وفى المواعيد المناسبة ، والأصناف الممتازة التى تحقق له أكبر إنتاج ، وأكبر دخل كالأسمدة والبذور والتقاوى والمكسب وغيرها .

(٢) القيام بالأعمال التعاونية العامة كهيئة لها كيان فى الخدمة ، كجرارات الحرث وآلات الرى والدراس ومقاومة الآفات والتسويق التعاونى وغير ذلك .

(٣) القيام بالمشروعات التى تتوقف عليها زيادة الإنتاج الزراعى ، كشق المصارف والمراوى وتطهيرها ، وتحليل التربة ودق الآبار الارتوازية وعلاج القلوية والملوحة ، وحرث تحت التربة وغيرها من المشاريع التى إن لم تقم بها الجمعية فجزء كبير من مجهود الفلاح وعرقه وجهده ومصاريفه سيكون هباء . وإذا علمنا أن نسبة الأراضى التى تكون الدرجة الأولى هى ٧ ٪ من الأراضى المزروعة لقدرنا الأهمية الكبيرة لهذه المشروعات .

(٤) المشاريع الاجتماعية المختلفة اللازمة للقرية ، كالمشاريع الصحية والثقافية والرياضية ، وتدخل ضمنها الصناعات الريفية والصغيرة والانتفاع بخامات البيئة فى زيادة دخل أهالى القرية .

وكانت الجمعيات التعاونية قبل الثورة تخدم كبار الملاك ، وكان عدد المتعاملين بكل منها لا يزيد عن عشرين عضوا ، وكانت مجالس الإدارة من العمد والمشايخ وكبار الملاك وأعضاء مجالس النواب والشيوخ ، وكانت خدمات الجمعيات التعاونية وقفاً على كبار الملاك ولا يستفيد منها صغار الفلاحين المحرومين من خدمات الجمعية طبقاً لنظام بنك التسليف الزراعى والتعاونى الذى كان ينص نظامه على أن القروض لا تعطى إلا بضمان ملكية الأرض إذا كان الفلاح مستأجرا ، وعليه أن يحصل على ضمان الملاك وقد لا يحظى بذلك ، كما أن الملكيات الصغيرة لم تكن تحظى باهتمام البنك . وكان عدد الجمعيات التعاونية سنة ١٩٥١ هى ١٧٥٠ جمعية ، وكان جميع تعاملاتها لا يتعدى ٤,٥ مليون جنيه سنوياً ، أى حوالى ١٠ ٪ من الزمامات التى يقرضها البنك سنوياً للفلاح .

وعند قيام الثورة المجيدة رأت قيادة الثورة أن أول مايجب عمله لإصلاح حال الدولة هو القضاء على الإقطاع . فصدر قانون الإصلاح الزراعى بتحديد الملكية بـ ٢٠٠ فدان للفرد فى ذلك الوقت ، فاستولى على الأراضى الزائدة ووزعت على صغار الفلاحين ملكيات صغيرة محدودة بين فدانين إلى خمسة أفدنة. ورأت قيادة الثورة أن نجاح الإصلاح الزراعى متوقف على وجود الجمعيات التعاونية الزراعية التى ترعى مصالح هؤلاء الفلاحين الذين كانوا معدمين ، لهذا نص القانون فى المادة ١٨ على تكوين جمعية زراعية ممن آلت إليهم الأرض التى تم الاستيلاء عليها وممن لا يمتلكون أكثر من خمسة أفدنة فى القرية . وقد وزعت الأرض وكونت الجمعية التعاونية للإصلاح الزراعى ، وكانت ظروف هذه الجمعيات تستدعى تغييرا جوهريا فى نظم التعاون . فلكى تقوم الجمعية بخدمة هؤلاء الفلاحين وإنتاجهم الزراعى يجب أن تعطى لهم القروض اللازمة ، وأن تؤدى لهم الخدمات الواجبة حتى يمكنهم زراعة أرضهم بطريقة سليمة . وطبقا للقانون صار جميع الفلاحين فى هذه القرى أعضاء فى الجمعيات التعاونية الزراعية وهم الذين ملكت الأرض لهم. ولكى تتمكن الجمعية من خدمة هؤلاء الفلاحين ، وعملا على الاستفادة بمزايا الإنتاج الكبير مع توزيع الأرض بملكيات فردية فقد وضع لهذه الجمعيات التعاونية النظام الآتى :

(١) الأخذ بمبدأ ضمان المحاصيل للقروض بدلا من ضمان الأرض .

(٢) تعيين موظفين بالجمعية للقيام بالأعباء الكثيرة المنوطة بها .

(٣) كونت مجالس الإدارة بطريقة تجعل تمثيل الفلاحين فى المجالس تمثيلا سليما وموزعا على العزب والدورات الزراعية .

(٤) الأخذ بكافة أسباب الزراعة الحديثة العلمية والعملية .

وأدى التدريب المستمر لأعضاء مجالس إدارة هذه الجمعيات وكذلك لموظفى الجمعيات أن قامت هذه الجمعيات بمجهودات ضخمة فى زيادة الإنتاج ولتحقيق الغرض الذى هدف قادة الثورة إليه منها . وكان للنجاح الكبير الذى حققته هذه الجمعيات، خاصة فيما يتعلق بإقراض الفلاحين بضمان المحاصيل وسدادهم لجميع

الالتزامات، أثر طيب فى تجربة الائتمان الزراعى سنة ١٩٥٥، والذى قام بها السيد المهندس الزراعى سيد مرعى، وقد كان وقتئذ فى منصب رئيس مجلس إدارة بنك التسليف. وتطبيقاً لهذا النظام منح الفلاحون أعضاء الجمعيات التعاونية خارج مناطق الإصلاح الزراعى قروضا عينية ونقدية بضمان المحصول فقط، ونتيجة لذلك زادت العضوية فى الجمعيات التعاونية الزراعية إلى درجة كبيرة، حتى لقد وصل عدد المنشآت من ٣٠ ألف إلى ٣,٢٥٠ مليون فيشة، كما زاد حجم العمل بالجمعيات زيادة كبيرة، وأصبحت الجمعية التعاونية محور النشاط فى الريف، واعتمدت عليها الدولة، بل أصبحت وسيلة الدولة فى تنفيذ سياستها الاقتصادية والاجتماعية. وتطلب الأمر تعيين موظفين لهذه الجمعيات بأعداد كبيرة، خاصة بعد تطبيق مشروع تجميع الاستغلال الزراعى وبدء تنفيذ مشروع تنظيم الإنتاج فى سنة ١٩٦٣. كما وصل عدد الجمعيات التعاونية سنة ١٩٦٩ إلى ٤,٧٠٠ جمعية زراعية محلية، وبلغ عدد أعضائها ٢,٥ مليون فلاح، وبلغت معاملاتها بما فيها التسويق التعاونى والخدمات والقروض مايزيد على ٤٥٠ مليون جنيه، وأدى هذا النشاط الكبير المتزايد إلى تطوير فى الجمعيات التعاونية الزراعية، فتم الآتى:

(١) تعيين موظفين زراعيين وحسابيين بالجمعيات التعاونية للقيام بهذه الأعباء الجديدة.

(٢) تغيير مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية، ونص على أن يكون أربع أخماس المجالس من صغار الفلاحين الذين يملكون أقل من خمسة أفدنة.

(٣) أعطيت القروض بضمان تنفيذ الدورة الزراعية بعد نجاح تجربتها فى غواج وتدخل الجمعية فى التخطيط الزراعى بالقرية.

وأدى ذلك مع عدم القيام بالتدريب الكافى لمجالس الإدارة الجديدة وللموظفين أن صارت الجمعيات التعاونية الزراعية بمثابة دكاكين زراعية توزع الأسمدة والتقاوى والبذور دون أن يكون لها الوضع التعاونى السليم. وعندما قامت المؤسسة التعاونية الزراعية العامة بعمل تقييم شامل للجمعيات التعاونية الزراعية وجد الآتى:

(١) الجمعيات العمومية : تعتبر الجمعيات العمومية برلمانات القرية التى تجتمع سنويا ، ويعرض عليها كل مادار أثناء السنة من أعمال حسابية وزراعية ، وما تم تنفيذه من خطة، ونشاط مجالس الإدارة ، ومعاملة الموظفين للفلاحين . ولكن وجد من التقييم أن الجمعيات العمومية لم تجتمع بصورة سليمة منذ تسع سنوات أو أكثر ، وبذلك أوقفت الرقابة الشعبية السليمة على الجمعيات التعاونية الزراعية ، وانقطعت الصلة التعاونية الحقيقية بين الفلاح وجمعيته التعاونية ، وبعض الجمعيات العمومية التى انعقدت صوريا كانت بغرض صرف المكافآت .

(٢) مجالس الإدارة : رغم أن مجالس الإدارة تعتبر الأجهزة الشعبية وصاحبة الحق الأساسى فى الإشراف على إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية مفوضة بذلك من الجمعيات العمومية ، إلا أن هذه المجالس التى تم انتخابها سنة ١٩٦٢ لم تعد انتخاباتها منذ هذا التاريخ ، الأمر الذى يجعلها غير قانونية . وكل ماحدث فى هذه المجالس انحصر فى إسقاط العضوية عن بعض الأعضاء وحل بعض المجالس، وتعيين مجالس إدارة مؤقتة أو مديرين مفوضين بسلطات مجالس الإدارة. وفى بعض المحافظات حل ٦٠٪ من مجالس الإدارة ، واستمرت المجالس المؤقتة والمديرون المفوضون بهذه السلطات مدة طويلة ، وهى صورة غير تعاونية. وحتى مجالس الإدارة التى لم تحل ، لم يعط لها التدريب الكافى بحيث طغت سلطات واختصاصات الموظفين على مجالس الإدارة ، فلم يعد لمجالس الإدارة حجرات ولا مكاتب ولا قاعة للاجتماعات ، وصاروا غرباء فى الجمعية يطلب منهم التوقيع على صور محاضر مجالس الإدارة دون عرض ومناقشة مابها ، وغالبية هذه المجالس لم تجتمع اجتماعات قانونية منذ مدد طويلة .

(٣) الأجهزة الوظيفية : قام موظفو الجمعيات التعاونية الزراعية بلاشك بمجهودات كبيرة فى الجمعيات وتحملوا عبئاً كبيراً ، إلا أن أعمالهم لم تكن تؤدى بالطريقة التعاونية، ولم تحدد علاقاتها بمجالس الإدارة. وأدى تعدد الجهات الذين يتبعونها إلى تعطيل أعمال الجمعية فى أوقات كثيرة ، كما أدى عدم تخصيص عمل كل منهم تخصيصا دقيقا مفصلا إلى حيرة الفلاح بينهم ، وصار لايعلم الى من يلجأ للتحقيق فى شكواه .

(٤) الرقابة والإشراف : كان صدور قرار وزارة الزراعة بتبعية أجهزة الرقابة والإشراف، وهم موظفو المؤسسة التعاونية الزراعية، إلى مديريات الزراعة بالمحافظات إيذانا بإيقاف الإشراف الحقيقى والعملى على الجمعيات التعاونية . فظهرت من نتائج التقييم مخالفات بملايين الجنيهات نتيجة لعدم وجود الإشراف الفنى المتخصص المنتظم المستمر، رغما عن وجود أجهزة للتعاون فى وزارة الزراعة ومديريات الزراعة والمحافظات وبنك التسليف .

وهنا نعود للإجابة على تساؤلاتنا فى صدر هذا الموضوع حتى يمكن أن تظهر لنا الصورة واضحة عما وصلت إليه الحال فى الجمعيات التعاونية ، وأسباب ذلك ، ثم الطريق إلى الحلول الصحيحة بهدف الوصول إلى جمعيات تعاونية على أساس تعاونى سليم .

(أولا) ماهى حالة الجمعيات التعاونية الزراعية فى القرى الآن ، بالصراحة الواجبة ، ودون إخفاء الحقائق الواقعية ؟ وما هو الهدف الحقيقى من الجمعية التعاونية الزراعية بالقرية ؟

ذكرنا سابقا أن الجمعيات العمومية للجمعيات التعاونية ، وهى السلطة العليا لها ، لم تجتمع بصورة سليمة منذ عدة سنوات ، وبهذا أوقفت الرقابة الشعبية السليمة على الجمعيات التعاونية الزراعية ، وانقطعت الصلة التعاونية الحقيقية بين الفلاح وجمعيته التعاونية . وبالنسبة لمجالس إدارة هذه الجمعيات — وهى صاحبة الحق الأساسى فى الإشراف على إدارة الجمعيات التعاونية مفوضة بذلك من الجمعيات العمومية — لم تمارس هذا الحق الذى سلبته الأجهزة الوظيفية التى عينت بالجمعيات التعاونية ، بل لقد تم حل كثير من مجالس الإدارة وحل المشرفون الزراعيون محلهم كمديرين مؤقتين لهذه الجمعيات . وبهذا فقدت الجمعيات التعاونية عنصرها الأصيل ، وهو الفلاح ، الذى كان يجب أن يكون محور اهتمامنا داخل الجمعيات التعاونية حتى نضمن لها البقاء كمنظمات ديموقراطية لها صفتها التعاونية . هذا إلى جانب ظهور كثير من المشاكل التى واجهت تقدم الجمعيات التعاونية الزراعية ، نذكر أهمها فيما يلى من واقع نتائج التقييم :

(١) مستلزمات الإنتاج الزراعى : اتبعت فى السنوات الماضية سياسة إغراق الجمعيات بمستلزمات الإنتاج دون التأكد من حاجتها الفعلية لها ودون موافقة فعلية من مجالس إدارتها ، مما أدى إلى تراكم هذه المستلزمات بمخازن الجمعيات ، وتبع ذلك تميع الأسمدة ، وتلف التقاوى ، وتحملت الجمعيات الخسارة الناتجة .

(٢) أعمال المقاومة : لوحظ ارتفاع تكاليف المقاومة اليدوية والمقاومة الكيماوية بسبب عدم إحكام الرقابة على المراحل التى تمر بها هذه العملية ، كذا عدم توفر الدقة فى توزيع تكاليف المقاومة على الزراع . كما لوحظ أنه تم تعيين ميكانيكيين بالجمعيات زيادة عن حاجتها مما زاد فى أعباء المقاومة دون مبرر . كما لوحظ وجود كميات كبيرة تالفة من المبيدات ببعض الجمعيات ، وعلى سبيل المثال ، فقد تلف ما قيمته ٥٨ ألف جنيه من مادة د . د . ت ٥٠٪ بمحافظة المنوفية .

(٣) الذمم والعهد الشخصية : لوحظ وجود عهد مالية طرف أعضاء الجمعيات والعاملين بها منذ سنوات ، ولم تتخذ الإجراءات اللازمة لتحصيلها ، فبلغت جملة الذمم والعهد الشخصية بجمعيات محافظة الدقهلية مثلا ١٠٨,٥٤٤ جنيها من واقع ميزانية سنة ١٩٦٦ .

(٤) المصاريف الإدارية : لوحظ ارتفاع قيمة المصروفات الإدارية فى كثير من الجمعيات ، فقد بلغت جملة المصاريف الإدارية بمحافظة دمياط ١٤,٣٦٦ جنيها عن عام ١٩٦٧ ، وبلغت بمحافظة الفيوم ٥٧,٧٤٥ جنيها . وبذلك أصبحت معظم الحسابات الجارية للجمعيات مدينة . ففى محافظة الجيزة ١١٩ جمعية حساباتها الجارية مدينة ، من مجموع ١٨٠ جمعية ، بسبب كثرة المصروفات الإدارية .

(٥) حسابات الأعضاء : اتضح أن معظم شكاوى الزراع فى غالبية الجمعيات تنحصر فى عدم تعرفهم على حساباتهم أولا بأول وعدم اطمئنانهم إلى صحتها ، واتضح أن مرجع ذلك تأخر قيد العمليات الحسابية فى حينها . وقد لوحظ فى بعض المحافظات أن حسابات الأعضاء غير صحيحة منذ عدة سنوات مضت

لأسباب عدة ، نذكر منها قيد بعض المبالغ بالزيادة، وعدم رفع غرامات توريد بعض الحاصلات رغم صدور التعليمات برفعها ، وقيد مبالغ كبيرة على الأعضاء تحت بند موقوفات وهى مبالغ محصلة بالزيادة ولم يتم تسويتها ، وعدم تسديد مبالغ بالفيشات سبق تحصيلها ، وربط غرامات تأخير دون وجه حق .

(٦) دفاتر وسجلات الجمعيات : لوحظ بصفة عامة أن سجلات الجمعيات ودفاترها ومستنداتها غير منتظمة أو غير معتنى بها فى أغلبية الجمعيات ، وبعض هذه السجلات غير موجودة بالجمعيات إطلاقا ، ومن ذلك على سبيل المثال :

ا — عدم تدوين محاضر الجلسات بالدفاتر الخاصة بها بصورة منتظمة، وعدم استيفاء توقيعات الأعضاء .

ب — عدم سلامة بعض سجلات الحيازة من التمزيق والإهمال مع وجود شطب وكشط بها .

ج — عدم استيفاء القيود بالبطاقات الزراعية .

د — عدم استعمال العديد من الجمعيات سجل مستلزمات الإنتاج (دفتر ٤٦) .

هـ — عدم مسك سجلات العضوية ببعض الجمعيات أو عدم استيفائها .

(٧) الجمعيات الأم والجمعيات الفرعية : استحدث مشروع تنظيم الإنتاج الزراعى نظام الجمعيات الأم والجمعيات الفرعية ، وفضلا عن عدم قانونية هذا الارتباط بين الجمعيات الأم والفرعية فقد ثبت عدم صلاحيته ، حيث أدى إلى شلل الجمعيات الفرعية عن العمل وعطل هيئاتها الإدارية عن القيام بواجباتها باعتبارها جمعيات ذات شخصية اعتبارية مستقلة ، إلى جانب أن تركيز المخازن ومستلزمات الإنتاج بالجمعيات الأم دون الفرعية ، مع تباعد المسافات فيما بينهما إلى أكثر من ٦ كيلو مترات أحيانا. قد حمل أعضاء الجمعيات الفرعية مشقة الانتقال إلى مخازن الجمعيات الأم لصرف مستلزمات إنتاجهم .

(ثانيا) ماهى نظرة الفلاح إلى الجمعية التعاونية، ورأيه فيها، وثقته بها، وإقباله عليها، واقتناعه بمشاريعها ؟

من الحقائق الثابتة أن الجمعية التعاونية أصبحت مصدراً دائماً لشكاوى الفلاحين،

وأصبح العضو منفصلا عن جمعيته التعاونية ، بل أصبح الأمر فى تقديره أن الجمعية التعاونية منظمة حكومية يديرها موظفون عموميون لاصلة لهم بها اللهم إلا فى كون الجمعية مصدرا لكثير من المتاعب لهذا الفلاح ... فمن خطأ فى الحساب، إلى عدم عدالة فى توزيع الكسب ، إلى توزيع أسمدة متميعة، أو أذرة مسوسة ، أو ارتفاع وأخطاء فى تكاليف المقاومة وغيرها من المشاكل التى تحدث تقريبا فى كل جمعية تعاونية .

ومن هنا ابتعد الفلاح عن الجمعية التعاونية ، وأصبح لا يقترب منها إلا إذا اضطر لاستلام مستلزمات إنتاجه ، أو توريد محاصيله فى أغلب الأحيان .

هذا ، وقد نلاحظ أن الجمعيات التعاونية لم تقم بأية مشروعات اقتصادية أو اجتماعية كما هو متبع فى جمعيات الإصلاح الزراعى ، فنجد أن مشروعات توزيع الماشية والدواجن، ونشر الصناعات الريفية، وتأسيس الفروع المنزلية، ونشر النحالة أخذت طريقها فى جمعيات الإصلاح الزراعى للعمل على زيادة دخل الأعضاء ، بينما لم يقم مثلها فى جمعيات الائتمان ، كذلك الحال بالنسبة للمشروعات الاجتماعية التى تهدف إلى خلق المجتمع الريفى السليم ... فلا غرو أن نرى الجمعيات التعاونية تعمل بدون فلاحين .

(ثالثا) ماهو دور الفلاح حقيقة فى الجمعيات التعاونية الزراعية حاليا ؟

من الواضح أن الفلاح أصبح فى موقف المتفرج من جمعيته التعاونية ، غريب عنها ، وهو موقف سلبى أدى فيه عدم إيجابيته إلى خلق مشاكل كثيرة للجمعية التعاونية كان من الممكن أن يساهم هو فى حل الكثير منها ، خاصة وأن الفلاح المصرى ذكى بطبعه ، ونحن نؤمن أن الفلاحين قادرون على إيجاد الحلول الصحيحة لحل مشاكلهم إذا ماأعطوا الفرصة المناسبة لذلك .

فالآن نرى أن إدارة الجمعيات التعاونية طغت فيها سلطات الموظفين على مجالس الإدارة وانعدم إشراف المجالس على أعمال الموظفين بالجمعية ، كذلك انعدمت رقابة الجمعيات العمومية على أعمال الجمعيات لعدم انعقادها أو صوريتها إذا ما تم ذلك . ومن هنا نستطيع أن نقول: إن الرقابة الشعبية قد انعدمت بالنسبة لأعمال الجمعيات التعاونية الزراعية خلال السنوات الماضية .

ولو استعرضنا الفترة الأخيرة لمجالس إدارة الجمعيات نلاحظ أنه تم انتخابها في بداية عام ١٩٦٢، وكان ذلك على مستوى الجمهورية ، ومنذ هذا التاريخ لم يطرأ أى تغيير بل ولا إعادة انتخاب أعضاء مجالس إدارة جديدة طبقا لما نص عليه القانون.

(رابعا) الأسباب التى دعت إلى وصول الجمعيات التعاونية إلى هذه الحالة :

كان من أهم الأسباب التى دعت إلى وصول الجمعيات التعاونية إلى هذه الحالة ما يأتى :

(١) عدم إجراء انتخابات مجالس إدارة الجمعيات التعاونية : من المعروف أن مجالس إدارة الجمعيات التعاونية هى الأجهزة الشعبية التى لها حق الإشراف على جميع الأعمال التى تتم بداخل الجمعية ، وينبغى أن تتمكن هذه المجالس من ممارسة سلطاتها كاملة ، وأن توضع الاختصاصات الواضحة لمهامها . كما لوحظ أن غالبية مجالس الإدارة تم حلها ، وفوض المشرفون الزراعيون بسلطات مجالس الإدارة ، مما أدى إلى تسلط الأجهزة التنفيذية على الأجهزة الشعبية ، وحتى مجالس الإدارة هذه التى لم يصدر قرار بحلها كانت تميل إلى السلبية والانكماش .

وعلاجا لهذه الحالة كانت تعليمات السيد رئيس الجمهورية بأن تجرى انتخابات مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية على مستوى الجمهورية .

(٢) عدم تحديد اختصاصات العاملين بالجمعيات التعاونية : فقد أسفرت عمليات تقييم وتطوير الجمعيات التعاونية عن وجود صراع على السلطة بداخل الجمعيات، وأصبح لزاما وضع اختصاصات لكل العاملين بها ، وعلاقة هذه الأجهزة مع بعضها لمنع هذا الصراع داخل الجمعيات التعاونية. هذا فضلا عن غياب إشراف مجلس الإدارة على الأجهزة العاملة بالجمعية .

(٣) عدم تكامل البنيان التعاونى الزراعى السليم : لاشك أن تكامل البنيان التعاونى له أهميته بالنسبة لتماسك هذا البنيان . وقد وجدنا من بين نتائج التقييم أن الجمعيات المشتركة والمركزية لم تعط لها الفرصة للعمل ، وانعدم النشاط التعاونى بها ، فانعكس أثر ذلك على الجمعيات المحلية ليزيدها ضعفاً على ضعف ، إذ أن الجمعيات المشتركة بالمراكز هى حلقة الاتصال بين الجمعيات المحلية والجمعيات التى فى المستوى الأعلى أى جمعيات المحافظة ، وتعتبر الأخيرة قمة التنظيم الهرمى للتعاونيات

على مستوى المحافظة ، ويشترك فى عضويتها الجمعيات المشتركة والمتخصصة الواقعة فى دائرة المحافظة . وهذه الجمعيات يمكنها أن تمارس الأنشطة المختلفة والخدمات الجماعية من توريد مايلزم للجمعيات على المستوى الأقل ، وكذلك تصريف المحاصيل وتربية الماشية ، ومباشرة عمليات النقل والمشال ، وإدارة مراكز التدريب التعاونية على مستوى المحافظة .

وعند مباشرة هذه الجمعيات على اختلاف أنواعها للأنشطة الواجب القيام بها ، يمكن قيام الجمعية التعاونية الزراعية العامة للجمهورية التى تشترك فى عضويتها هذه الجمعيات ، وتختص هذه الجمعية بتوريد مستلزمات الإنتاج الزراعى وإقامة محطات الخدمة الآلية والصيانة وتوريد قطع الغيار ، ولها أن تستورد الآلات الخاصة بعملية الحرث والتسوية والدراس ، كذلك مجاميع الرى والإنارة للقرى ، ولها فى سبيل ذلك أن تنوب عن الجمعيات على كافة المستويات فى تصريف المحاصيل وتصديرها والتعرف على حاجة الأسواق الخارجية وخلق سوق تجارية .

ولكى يكون هذا البنيان كاملا متكاملا لابد من قيام الاتحاد التعاونى العام ، وهو رأس الهرم فى الحركة التعاونية الزراعية ، ويعتبر جهاز الإشراف الشعبى على الجمعيات التعاونية ومراجعة حساباتها ، والقيام بالتدريب ، والثقافة التعاونية ، وتكوين رأى تعاونى عام عن طريق عقد اجتماع سنوى بهيئة مؤتمر عام ، واقتراح خطة للحركة التعاونية وإصدار التقرير السنوى عنها ، وكذلك التوصيات العامة التى تتخذ فى هذا المؤتمر . ومهمة هذا الاتحاد نشر الدعوة إلى التعاون ، والدفاع عن مصالح الجمعيات التعاونية وإرشادها فى إدارة أعمالهم ، ومراجعة حساباتها والتفتيش على أعمالها ، وبث روح التعاون ومساعدة المواطنين على إنشاء الجمعيات التعاونية . وقد تضمن القانون كيفية إنشاء هذا الاتحاد واختصاصاته .

(٤) عدم العناية بتدريب مجالس إدارة الجمعيات التعاونية والعاملين بها :

لم يعط للتدريب أهميته الواجبة لمجالس الإدارة والجهاز الوظيفى ، فبدون تدريب الأجهزة العاملة بالجمعيات لا يمكنها التعرف على نظام العمل بداخل الجمعيات ، كذلك أسلوب معاملة الفلاحين ، والعمل على بث روح الثقة والطمأنينة بينهم ، وإيجاد روح ديموقراطية نابعة من معاملة الموظفين للزراع . فلابد من الاهتمام بالتدريب حتى يمكن لهذه الأجهزة المختلفة مزاولة أعمالها بالجمعيات وهى ملمة بخصائص العمل

بداخل الجمعية عن علم ودراية بأسلوب العمل الصحيح وفق النظم الحديثة، وكيفية تطوير نظام العمل بالجمعيات التعاونية .

(٥) ضعف الرقابة والإشراف على الجمعيات التعاونية الزراعية : تولت المؤسسة التعاونية الزراعية الإشراف على الجمعيات التعاونية الزراعية بمقتضى قرار إنشائها فى عام ١٩٦١ ، إلا أن دورها فى الإشراف أخذ يتضاءل تدريجيا منذ بداية عام ١٩٦٣ نظراً لتداخل اختصاصات الأجهزة الحكومية ذات العلاقة بالتعاون الزراعى فى شئون الجمعيات .

وصدر القرار الوزارى رقم ٤٦٥٢ لعام ١٩٦٤ بشأن تبعية أجهزة المؤسسة التعاونية الزراعية بالمحافظات إلى مديريات الزراعة التى صار لها الحق بموجب هذا القرار فى الإشراف على أجهزة المؤسسة . وقد تعطل دور المؤسسة فى الرقابة والإشراف على الجمعيات حيث لا يجوز تبعية الجهة الإدارية المختصة والمشرفة على الجمعيات إلى أجهزة تقديم الخدمات لها، وأدى هذا إلى ذوبان المؤسسة التعاونية الزراعية فى أجهزة وزارة الزراعة فانتفت الرقابة الحقيقية والعملية ، وكان من البديهى أن تؤول حال الجمعيات التعاونية الزراعية إلى ما آلت إليه من ارتجال ومخالفات وانحرافات ، وظهر هذا جليا من نتائج التقييم الذى أثبت أن الجمعيات لم يكن عليها أى نوع حقيقى من الإشراف أو الرقابة الفعالة .

(٦) عدم ضمان الاستقرار لأعضاء مجالس الإدارة وسهولة حل هذه المجالس وتعيين مجالس إدارة مؤقتة مما أعطى سلطة كبيرة للأجهزة الوظيفية فقضت على المجالس الشعبية المعينة حتى أبعدتها تماما عن الصورة .

(٧) عدم وجود الدراسة الاقتصادية السليمة للجمعية التعاونية الزراعية : مما سبب لهذه الجمعيات خسائر جسيمة ، فتكاليف كل نشاط من أنشطة الجمعية من الممكن أن يدرس دراسة اقتصادية مفيدة: كالميكنة، والتسويق، والتوريد ، وباقى الخدمات ، مما جعل أرصدة غالبية الجمعيات مدينة، وضاعت رءوس أموال الكثير من الجمعيات نتيجة لذلك . ولا شك أن التعاون ليس سحراً ولا كلاما ولا بنكا ، بل عمل اقتصادى منظم مدروس، وكان ذلك بسائر كثير من الجمعيات التعاونية .

(٨) ضعف التمويل : لم تكن الجمعيات التعاونية بقادرة على الحصول على القروض لنفسها كهيئة معنوية ، بل كانت القروض تعطى للأفراد ، والجمعية وسيط فى العملية ، فكل مطالب الجمعيات التعاونية كبناء المقرات وإقامة المعامل والمصانع المختلفة لم تكن تجد من يقوم بتحبيذها، فاقتصر عمل الجمعيات على الأعمال العاديه الروتينية دون التقدم فى الأعمال الأساسية التى تقوم بها الجمعيات التعاونية بوصفها هيئة معنوية لها كيانها .

(٩) عدم توزيع العائد : كانت قيود الحسابات تأخذ كل وقت الموظفين فألغيت دفاتر العائد (دفتر الأعضاء) الذى تسجل فيه معاملات كل عضو عن العمليات التى له فيها عائد، وبذلك تعذر توزيع العائد لعدم إمكان حصر المعاملات الخاصة بالأعضاء ، فضاعت ثقة الفلاحين فى الجمعية لعدم حصولهم على عائدهم القانونى ، وقامت هيئات كثيرة بالحصول على هذا العائد من الجمعيات دون موافقة من الفلاحين .

(١٠) عدم العناية بتحصيل أموال الجمعيات : وذلك لأن القانون كان يعتبر أموالها أموالا خاصة فى جميع النواحى فتعذر على الجمعيات تحصيل مديونيتها الخاصة ، وهى السلف والقروض العادية والعهد الشخصية وأمانات الصندوق ، مما أدى إلى ضياع غالبية أرصدة وأموال هذه الجمعيات .

(١١) عدم اجتماعات الجمعيات العمومية : مضى أكثر من ثمانى سنوات لم تجتمع فيها الجمعيات العموميـــة للجمعيات التعاونية اجتماعات حقيقية إطلاقا ، مما جعل الفلاح لا يعرف شيئاً عن جمعيته التعاونية ، ففقد الثقة بها وأعرض عنها ، وراجت الإشاعات عن الجمعيات التعاونية وأهدافها وانحرافاتها .

(١٢) ضعف الرقابة الداخلية : لعدم اجتماع الجمعيات العمومية التى لها حق محاسبة مجالس الإدارة والموظفين عن أعمال الجمعية سنة بعد سنة ، ولعدم وجود أية لجنة للرقابة داخل الجمعية نفسها تراقب أعمال الموظفين ومجلس الإدارة المتعلقة بالجمعية ومعاملاتها .

(١٣) ضعف المراجعة الحسابية : إذ أن عمل مراجعة أموال الجمعيات

وميزانياتها أعطى للبنك فى نفس الوقت الذى يقوم فيه البنك بالتسليف والإقراض والخصم والقيد فى الدفاتر ، لذلك انعدمت المراجعة الحقيقية لأن المراجعة يجب أن تتم من جهة لا دخل لها بالتنفيذ .

(خامساً) هل الجمعيات التعاونية بحالتها الراهنة تعتبر أساساً سليما للاعتماد عليها فى نجاح التعاون وتحقيق أهدافه ؟

مما لا شك فيه أن الجمعيات التعاونية الزراعية بصورتها التى كانت فيها لا تعتبر أساسا سليما يعتمد عليه فى زيادة الإنتاج وتنفيذ أهداف التعاون ، وذلك بعد أن أوضحنا الصورة المخلة التى توجد عليها الآن الجمعية التعاونية ، وبعد أن فقد الفلاح ثقته فيها ، وهو الأساس الذى ركزنا عليه فى عملية التطوير بالقربة والنهوض بها . ولهذا كان لزاما علينا أولا أن نضع الجمعية التعاونية فى الصورة السليمة التى يمكنها من القيام بأغراضها ، وأن نعيد للفلاح ثقته فيها تدريجيا .

وكان من نتيجة التقييم الذى قامت به المؤسسة التعاونية الزراعية والذى أظهر الكثير من العيوب الواضحة فى البنيان التعاونى الزراعى أن اهتمت الدولة بهذه النتائج ، وظهر بوضوح شدة الحاجة إلى تغيير جوهرى فى نظم العمل فى الجمعيات التعاونية الزراعية حتى تكون منظمات ديموقراطية اشتراكية تعمل على تحقيق الأهداف التى يرجوها الفلاح ، وترجوها الدولة من التعاون الزراعى .

وفى هذه الفترة القصيرة التى تلت التقييم ، تم إصدار قانون جديد للتعاون الزراعى رقم ٥١ لسنة ١٩٦٩ ، وروعى فى إصداره أن يتضمن رغبات الفلاحين التعاونيين فى اجتماعاتهم وندواتهم فى كافة المستويات من القرية حتى القمة . وقد سد القانون الغالبية العظمى من الثغرات التى كانت تعرقل عمل الجمعيات التعاونية الزراعية . وأهم ما نص عليه القانون هو :

(١) اعتبار مجلس الإدارة هو المسئول الأول عن العمل فى الجمعية التعاونية الزراعية فى كافة المستويات بعد مسئولية الجمعية العمومية ، التى هى صاحبة الجمعية التعاونية ، ويعين من بين العاملين فى الجمعية التعاونية أكبرهم ليشرف عليهم إشرافا كاملا ولا يؤدى أى عمل فى الجمعية إلا بإشراف وموافقة مجلس الإدارة .

(٢) وضع الحصانات اللازمة لمجلس الإدارة ، بحيث لايحل إلا بتحقيق كتابى يجريه السيد الوزير . وعند صدور قرار منه بحل المجلس ، يقوم الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى بتعيين مجلس إدارة مؤقت لمدة أقصاها ٦٠ يوما يتعين خلالها جمع الجمعية العمومية لانتخاب مجلس إدارة جديد ، وإلا يجب رفع الأمر للقضاء .

(٣) تحديد اختصاصات العاملين فى الجمعية التعاونية وعلاقتهم بمجلس الإدارة تحديدا كاملا .

(٤) النص على إنشاء البنيان التعاونى الزراعى الكامل من الجمعية التعاونية المحلية فى القرية حتى الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى ، وهو قمة هذا البنيان ، مع إعطائه السلطات .

(٥) الاهتمام بالتدريب التعاونى ، وتخصيص ٥ ٪ من فائض كل جمعية للتدريب ، علاوة على مسئولية الاتحاد التعاونى عن ذلك .

(٦) تحديد جهة الرقابة الحكومية على الحركة التعاونية فى المؤسسة التعاونية الزراعية العامة ، والرقابة الشعبية ، خارجيا من الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى وداخليا عن طريق لجان المراقبة .

(٧) النص على ضرورة توزيع العائد ، ولا يجوز للجمعية العمومية أو مجلس الإدارة التصرف فى العائد لأى سبب من الأسباب ، وكل ما تملكه الجمعية العمومية هو تأجيل توزيع ثلث العائد للمشاريع ، ويكون هذا الثلث كادخار للأعضاء .

(٨) اعتبار أموال الجمعيات التعاونية الزراعية فى حكم الأموال العامة فى تطبيق أحكام قانون العقوبات .

(٩) النص على مسئولية الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى فى مراقبة الجمعيات التعاونية الزراعية ، ووجوب تكوين جهاز فنى كامل قادر فى الاتحاد ليقوم بذلك .

(١٠) ربط خطة الجمعيات التعاونية بخطة الدولة حتى تكون الجمعيات هى وسيلة الدولة فى تنفيذ خطتها الزراعية والاقتصادية والاجتماعية .

(١١) تشجيع الادخار .

(١٢) الاهتمام بنظام الحوافز التى تشجع جميع العاملين فى الجمعية ، سواء أكانوا من الجهاز الشعبى أم الجهاز الوظيفى ، على بذل زيادة فى المجهود والعمل .

(١٣) جمع أنواع التعاون الزراعى الثلاثة فى الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى حتى تكون ربطة العمل موحدة ووسائل التنفيذ منسقة .

وبعد صدور القانون تم الآتى :

(ا) أجريت الانتخابات فى جميع الجمعيات التعاونية الزراعية على كافة المستويات ، وكان من نتائج ذلك وجود أعضاء جدد من الفلاحين فى مجالس الإدارة من أحسن العناصر القادرة والراغبة فى العمل بالقرية .

(ب) لأول مرة فى تاريخ الجمهورية تم استكمال البنيان التعاونى ، وتم تشكيل الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى باعتباره رأس البنيان التعاونى وجهة الرقابة الشعبية على الجمعيات التعاونية .

(ج) تشكيل لجان للمراقبة على كافة مستوى الجمعيات التعاونية الزراعية .

(د) تدريب أعضاء مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية لتمكينهم من مزاولة مسئولياتهم واختصاصاتهم التى كفلها لها القانون .

(هـ) تعيين مديرين للجمعيات التعاونية من رشحتهم المؤسسة التعاونية ، وبموافقة مجالس إدارة الجمعيات التعاونية ، وفقا لما نص عليه القانون .

(و) مراجعة حسابات الجمعيات التعاونية ورد بعض المبالغ التى أضيفت على الجمعيات بطريق الخطأ عن طريق بنوك التسليف .

(ز) زيادة رءوس أموال الجمعيات التعاونية وفقا لما نص عليه القانون بأن يشترك كل حائز بمبلغ جنيه واحد عن كل فدان أو كسوره حتى تتمكن الجمعيات من مواجهة كافة المصروفات .

(ح) التأمين على مخازن وخزائن الجمعيات التعاونية ضد السرقة والعجز طبقا لما نص عليه القانون .

(ط) إصدار لائحة للعاملين بالجمعيات التعاونية الزراعية تحدد كيفية شروط تعيينهم ومكافآتهم ومجازاتهم حتى يكون هناك استقرار واطمئنان لدى العاملين بالجمعيات التعاونية على مستقبلهم .

(ى) دراسة شاملة لتشغيل الآلات الزراعية بالجمعيات التعاونية بكامل طاقتها حتى تتفادى الخسائر التى سبق أن ظهرت نتيجة سوء تشغيل وإدارة هذه الآلات .

(ك) وضع حوافز لأعضاء مجالس إدارة الجمعيات التعاونية وتوزيع العمل اليومى على أعضاء مجالس إدارة الجمعيات التعاونية مقابل منح كل منهم ٢٥٠ مليما نظير إشرافهم على الأعمال اليومية بالجمعية وكتابة تقارير يومية عن كل ما يدور بالجمعية من أعمال .

(ل) تشكيل لجان الأحواض الزراعية بانتخاب ممثل من الحائزين بكل حوض لدراسة المشاكل التى تواجه الحائزين ، وعرضها على مجلس إدارة الجمعية لاتخاذ اللازم والعمل على تذليل هذه المشاكل .

ورغم كل ماتم من إنجازات فإنه مازالت هناك مشاكل باقية لم يتم حلها حتى الآن ، وهى :

١ — عدم وجود مقرات ومخازن كافية لغالبية الجمعيات التعاونية ومعظمها بالإيجار ، وهذا علاوة على عدم صلاحيتها ، خاصة المخازن الملحقة بها .

٢ — سوء إدارة وتشغيل الآلات الزراعية ، خاصة الجرارات وموتورات الرش والرشاشات ، لعدم وجود أسلوب ودراسة اقتصادية للتشغيل ، كذا ضعف أعمال الرقابة على تشغيل هذه الآلات مما تسبب عنه خسائر كبيرة أدت إلى ضياع رءوس أموال هذه الجمعيات .

٣ — نتيجة للأخطاء التى تمت فى حسابات الجمعيات أصبح رصيد الحساب الجارى بمعظم الجمعيات لا يسمح بالصرف مما يعوق أعمال الجمعية ، بل أصبحت الجمعية مدينة .

٤ — وجود كثير من العهد الشخصية قبل أفراد أو أعضاء مجالس الإدارة السابقين لم يتخذ أى أجراء بشأنها ، وهى تشكل أرقاما كبيرة ، ومضى عليها عدة سنوات دون اتخاذ أى إجراء لتحصيلها مما ترتب عليه ضياع أموال بعض الجمعيات ،

٥ — تصفية حسابات تحت التسوية والعمل على تسوية هذه المبالغ حسب بنودها

الحقيقية حتى يمكن أن تستفيد الجمعيات من فائدة الإيداع لهذه الأموال لدى بنوك التسليف .

٦ — إيقاف تحصيل قيمة أقساط الآلات التى فرضت على الجمعيات التعاونية رغم عدم احتياج هذه الجمعيات لتلك الآلات إطلاقا ، وعلى سبيل المثال مكابس قش الأرز التى وزعت على جمعيات محافظات الوجه القبلى رغم عدم زراعة الأرز بها ، كذلك آلات الدراس .

٧ — دراسة الجمعيات التعاونية الزراعية التى يقل زمامها عن ٥٠٠ فدان ، ولا يمكن اعتبارها وحدات اقتصادية ، والعمل على ضمها إلى أقرب جمعية تعاونية .

وإزاء كل ما تم ولزيادة حجم العمل بالجمعيات التعاونية فإن لجنة التقييم توصى بالآتى :

(ا) الحصول على عائد تحسين الرتب الذى كانت تحصل عليه شركات القطن ، وإعطاؤه للجمعيات التعاونية لإمكان إقامة المقرات والمخازن توفيرا لقيمة ما تدفعه الجمعيات من إيجار لهذه المخازن والمقرات .

(ب) تحصيل العمولات المستحقة على كافة عمليات الخدمة التى تؤدى بالجمعية ، سواء عمليات التشغيل أو التسويق لزيادة موارد الجمعيات التعاونية ، حتى يمكنها تغطية كافة المصروفات التى تقوم بها .

(ج) رد جميع المبالغ التى تم سحبها من حساب جارى الجمعيات التعاونية بطريق الخطأ والتى حصل عليها بنك التسليف إلى حسابها الجارى حتى يمكن مواجهة كافة المصروفات ، إذ أن معظم الجمعيات التعاونية أصبح رصيدها الجارى لا يسمح بالصرف .

(د) تعزيز جهاز المراجعة بالمراجعين والمحاسبين المدربين بواقع مراجع لكل خمس جمعيات لإمكان مراجعة حسابات الجمعيات التعاونية للتصديق عليها فى الموعد القانونى .

(ه) إقرار مبدأ الحوافز التى تمنح لحسن إدارة تشغيل الآلات الزراعية

من حصيلة المبالغ التى يتم تحصيلها ، وبذلك يكون هناك ضمان لحسن الشغيل والاداء .

(و) إعداد خطة عامة لصيانة وإصلاح الآلات الزراعية وتوفير قطع الغيار اللازمة وإعطاؤها للجمعيات المركزية بالمحافظات لتتولى توزيعها على الجمعيات حسب احتياجاتها الفعلية .

(ز) تعزيز الجهاز الوظيفى بالجهة الإدارية المختصة باعتبارها الجهة الحكومية المسئولة عن تنفيذ القانون بالجمعيات التعاونية بكافة مستوياتها لإمكان الإشراف والتوجيه لضمان حسن الإدارة والعمل بالجمعيات التعاونية وذلك بتوفير العدد اللازم من الفنيين للقيام بهذه الأعمال .

وطبقاً لذلك بدأت المؤسسة التعاونية الزراعية ، بالاشتراك ومن خلال الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى ، فى القيام بمشروع لتطوير الجمعيات للتعاونية الزراعية .

ويقصد بالتطوير القيام بالآتى :

(١) تحصل الجمعية التعاونية الزراعية المحلية بالقرية على القروض والسلف اللازمة لأعضائها باعتبارها هيئة معنوية ويعاملها البنك على هذا الأساس ، فتعمل الدورة الزراعية فيها فى نطاق الترتيب السنوى الذى يكون من نتيجة وضعه معرفة احتياجات حائزى الأرض فى منطقة الجمعية من مستلزمات الإنتاج طبقا لمقررات وزارة الزراعة فى كل موسم ولكل محصول . ويقوم مجلس الإدارة بطلب هذه القروض ، سواء كانت عينية أو نقدية ، من البنك الذى يقوم بدوره بصرفها للجمعية بصفتها المعنوية دون أن يتدخل فى أعضاء الجمعية . وتقوم الجمعية بإشراف مجلس الإدارة وعن طريق مدير الجمعية والموظفين بصرف هذه القروض والسلف إلى أعضائها حسب حيازتهم ، ثم تقوم الجمعية بتحصيل هذه القروض من الأعضاء من ثمن محاصيلهم المسوقة تعاونيا ، أو منهم رأساً ، أو عن طريق الصراف ، ثم سداد مطلوبات البنك . أما المتبع حالياً فهو أن البنك يعامل الأعضاء رأساً ويتولى هو مسئولية التحصيل .

(٢) تتولى الجمعية التعاونية القيام بجميع الأعمال الحسابية والإدارية داخل

الجمعية عن طريق موظفيها التابعين لها (والذين كان يتبع بعضهم بنك التسليف وبعضهم وزارة الزراعة) .

(٣) تقوم الجمعية بضبط الحيازات لأعضائها واستكمال الدفاتر ، خصوصا دفتر الحيازات ودفتر مستلزمات الإنتاج ، ومطابقة دفتر الحيازات على البطاقات بعد إجراء مسح حقيقي للحيازات من واقع الحقل .

(٤) ضبط وتصحيح حسابات الفلاحين ، وتحقيق متأخراتهم ، وإعادة الثقة والطمأنينة إلى نفوسهم من جهة الجمعية التعاونية . ثم ضبط حسابات الجمعية نفسها وأرصدتها ومطلوباتها وعهدها ومتأخراتها .

(٥) دراسة الجمعية التعاونية الزراعية دراسة اقتصادية ميدانية عملية تشمل جميع أوجه نشاطها لوضع النظم السليمة التي تؤدي إلى عدم خسارتها ، بل إلى تحقيق فائض مناسب يمكن الجمعية من تأدية أعمالها والتحرك بحرية كافية ، مما يمكنها من خدمة الفلاح ، عضو الجمعية ، خدمة حقيقية .

(٦) تنظيم عمليات التشغيل ، خصوصا أعمال الجرارات ، حتى لا تكون سببا في خسارة للجمعية التعاونية ، وحتى يمكنها مواصلة خدمة الأعضاء مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج الزراعي .

(٧) تولي مجلس الإدارة سلطاته كاملة ، تطبيقا للقانون ولمبادىء التعاون الزراعي .

(٨) استكمال الجهاز الوظيفي للجمعية حتى يصبح قادرا فعلا على تحمل هذه المسئوليات ، وذلك طبقا لنظامها المزروع ، وعدد الحائزين فيها ، والعمل الذي تؤديه الجمعية .

(٩) تنفيذ نظام الحوافز ، سواء لأعضاء مجلس الإدارة أو للموظفين ، مما يكون له أكبر الأثر في حسن قيامهم بالعمل .

(١٠) إتمام العمليات الحسابية والقيود الدفترية وحفظ المستندات والأوراق

واستخراج موازين المراجعة فى مواعيدها ، وعمل الميزانية السنوية بعد الجرد الفعلى لمخازن الجمعية وموجوداتها .

(١١) توزيع العائد والمكافآت السنوية تطبيقا للقانون، وكذلك صرف المعونة الاجتماعية وتخصيص الخدمات العامة سنويا فيما تحتاجه الجمعية وأعضاؤها وباقى سكان القرية ، وذلك بالتعاون مع المجالس المحلية .

(١٢) استكمال المقار والمخازن بالسعة الواجبة لكل جمعية ، حتى يمكن للجمعية تخزين الأسمدة والمبيدات والتقاوى والبذور والكسب وغيره تخزينا سليما، وحتى يجد الفلاح احتياجاته من مستلزمات الإنتاج فى الأوقات المناسبة دون تأخير .

(١٣) تنظيم العلاقة بين أعضاء مجلس الإدارة والموظفين ، وبينهم وبين الفلاحين أعضاء الجمعية ، تنظيما تعاونيا سليما تكون نتيجته أن يكونوا جميعا متعاونين متفاهمين متحابين كعائلة واحدة ، وكفريق واحد يحقق أهداف الجمعية وأغراضها ، مما يؤدى إلى حسن العمل بالجمعية ، ومنع المشاكل والمنازعات التى تنعكس على أعمال الجمعية .

(١٤) رسم أحواض القرية حوضا حوضا ، ووضع الحيازات بأسماء حائزيها على كل حيازة ليكون مرجعا فى أى شكوى أو بحث .

(١٥) دراسة عوامل الإنتاج فى القرية لمعرفة العوامل التى تؤثر على الإنتاج وذلك لتقوم الجمعية بتحسين التربة إما بالحرث العميق أو الغسيل أو إضافة الجبس الزراعى أو غير ذلك، ثم القيام بعمليات إنشاء المصارف والمراوى إذا كان هناك احتياج إليها ثم تطهير المساقى والترع والمصارف تعاونيا... وعموما كل مايؤدى إلى زيادة إنتاجية الأرض فى منطقة عملها .

(١٦) القيام بعمليات التسويق للمحاصيل، خصوصا القطن، كجمعية تعاونية فيكون مركز التجميع تابعا للجمعية وهى التى تقوم بالصرف عليه ، وتحاول الجمعية أن تخزن القطن صباً فى مخازن ملائمة لرفع رتبته مما يعود على الدولة والفلاح بالخير الكثير . والجمعية هى التى تتولى استلام ثمن القطن وصرف الثمن والفائض للفلاح .

(١٧) القيام بالمشاريع الاجتماعية اللازمة فى منطقة عمل الجمعية كالمشاريع الرياضية والثقافية والصحية وخلافها .

(١٨) العمل بكل الوسائل الممكنة لزيادة الإنتاج الزراعى والدخل الزراعى ، وهو الوسيلة الوحيدة لرفع مستوى معيشة الفلاح وتكوين المجتمع السليم فى القرية .

ولقد بدأت المؤسسة التعاونية الزراعية فى تنفيذ هذا المشروع فى مركز قليوب متعاونة مع الجمعية المركزية بمحافظة القليوبية ، والجمعية المشتركة فى مركز قليوب اللتين أسهمتا بجهود كبيرة فى تنفيذ هذا المشروع ، وكذلك مديرية الزراعة ، وبنك التسليف الزراعى والتعاونى بمحافظة القليوبية ، وكان كل ذلك بتوجيه وإشراف السيد المحافظ . ولو أخذنا جمعية « سنديون » كمثل لهذا التطوير فإننا نجد أنه تم فيها الآتى :

(ا) تم تعيين مدير الجمعية الذى يقوم بعمله بطريقة تعاونية ممتازة أكسبته حب جميع اهل القرية ، ويتعاون تعاونا تاما مع أعضاء مجلس الإدارة .

(ب) تم تعيين باقى العاملين فى الجمعية عن طريق مجلس الإدارة وباختيارهم وموافقتهم ، وبذلك تم استكمال العدد اللازم للجمعية من الموظفين .

(ج) قسمت أعمال الجمعية على أعضاء مجلس الإدارة الذين يقومون بجهد كبير فى إنجاز هذه الأعمال بطريقة تبين مدى قدرة الفلاح على حسن القيام بالعمل ، وجميع أعضاء المجلس من صغار الزراع ، حيازتهم أقل من ٥ أفدنة ، ماعدا عضوا واحدا يحوز ٦ أفدنة .

(د) استكمل المقر ، وخصصت فيه قاعة لمجلس الإدارة ، واستكملت المخازن لتتسع لمستلزمات الإنتاج .

(هـ) تم تشكيل لجنة المراقبة .

(و) تمت تصفية العضوية فى الجمعية تصفية حقيقية ، وبلغ عدد الأعضاء ١٠٦٦٢ عضو ، وهو عدد الحيازات الحقيقى وعدد الفيشات ، أى أن كل حائز عضو فى الجمعية ، وكل حيازة تخدم عن طريق الجمعية ، وزاد رأس المال طبقا للقانون حتى بلغ ٤٨٥ ، ٤ جنيها حيث كان ١٠٣٤٤ جنيها عام ١٩٦٩ .

(ز) تم ضبط الحيازات على الطبيعة بواسطة لجنة مشكلة من مجلس الإدارة ومدير الجمعية ودلال المساحة وصراف الناحية ، وتم عمل إقرار لهذه الحيازات

بتوقيعهم جميعا، وبذلك ضبطت الحيازات على الطبيعة وعلى البطاقات (١٢٦ فدانا و٢٢ قراطا مزروعا) .

(ح) تم استيفاء جميع دفاتر الجمعية .

(ط) فتح سجل للجنة فض المنازعات قيدت فيه ١٣ قضية عام ١٩٧٠، وتم الفصل فى ٧٢ قضية، وجارى البت فى القضية الأخيرة .

(ى) فتح دفتر للإشراف اليومى لمجلس الإدارة تقيد فيه الملاحظات .

(ك) فتح سجل لشكاوى الأعضاء الواردة للجمعية وما تم فيها، وتم تشكيل لجنة لمباشرة هذه الشكاوى وعرضها على مجلس الإدارة .

(ل) تم رسم كل حوض فى زمام القرية (٣٨ حوضا)، ووضع على الرسم الحيازات وأسماؤها اسماً اسماً .

(م) تم صرف بدل حضور الجلسات لأعضاء المجلس عن كل الجلسات، وذلك مما يشجع المجلس على تنظيم اجتماعاته وحضورها والاهتمام بها .

(ن) فتح سجل خاص لمعاملات الأعضاء بالنقد والأجل، وقد بلغت قيمة معاملات الأعضاء من مستلزمات الإنتاج ٧١٤٥٧ جنيها و١٥٨ مليما، منها ٣٨٦٥٨ جنيها و١٢٨ مليما بالأجل، ٣٢٧٩٨ جنيها و٣٤٦ مليما بالنقد.

(س) وضع نظام خاص عملى لتشغيل الجرارات، وذلك بأن يتولى عضو من مجلس الإدارة مراقبة تنفيذ الجرارات لخط السير اليومى ويتقاضى عن ذلك ٥٪ من إيراد الجرار، ويعطى لسائق الجرار ١٠ قروش عن كل فدان يحرث زيادة عن المعدل العادى للحرث، ويكون عضو المجلس مسئولا عن إصلاح الجرار بقرار من المجلس وموافقته على مصاريف الإصلاح. وقد كان هذا سبباً فى حدوث انقلاب كبير فى تشغيل الجرارات، وبلغ صافى أرباح التشغيل عام ١٩٧٠ مبلغ ١٣٦٢ جنيها و ٧٤١ مليما، بعد أن كانت خسائر التشغيل ١١٧٧ جنيها و ١٨٠ مليما عام ١٩٦٩ . كل ذلك نتيجة قيام مجلس الإدارة بالإشراف الفعلى على عمل الجرارات وإعطاء حوافز حقيقية عن هذا العمل، وبلغ ما تقاضاه عضوا مجلس الإدارة نظير إشرافهما على جرارين فى المدة التى عملا بها وهى قيمة الـ ٥٪ المقررة ٨٦ جنيها و ٦٥٠ مليما .

(ع) تم عمل الدورة الزراعية والترتيب المحصولى، وتم طلب مستلزمات

الإنتاج فى العام الجديد من البنك دفعة واحدة للجمعية كهيئة معنوية ، وتقوم الجمعية بالتوزيع على الأعضاء طبقا للحيازات الفعلية التى تم ضبطها .

ولقد تم عمل ميزانيات الجمعيات التعاونية الزراعية بمركز قليوب عن طريق مراجعين من البنك ومراجعين من المؤسسة التعاونية الزراعية ، وكانت النتيجة تقدما كبيرا فى المركز المالى لهذه الجمعيات . وتبين أن جمعية « سنديون » التى أخذناها مثلا كانت خسائرها عام ١٩٦٩ تبلغ ٧٨ جنيها و ٤٢٤ مليما ، وبلغت أرباحها ٣٨٨٩ جنيها و ٦٨١ مليما عام ١٩٧٠ ، وكان رصيد حسابها الجارى بالبنك عام ١٩٦٩ قد بلغ ٧٥٥٥ جنيها و ٤١٥ مليما ، وبلغ ١١٣٣٢ جنيها و ٧٠٠ مليما عام ١٩٧٠ .

وطبقا لذلك ستوزع جمعية « سنديون » الآتى :

(أولا) العائد الموزع على الأعضاء ومقداره : ٢٤٠٣ جنيها و ٤٣٦ مليما ، وهو يمثل ثلثى العائد . أما الثلث الباقى ستوزع به دفاتر ادخار لكل عضو مثبت بها مقدار هذا العائد المحجوز طبقاً للقانون ، ويحصل الأعضاء على أرباح ٢½٪ سنويا على هذا العائد المدخر .

(ثانيا) مكافأة لمجلس الإدارة طبقا للقانون بواقع ١٠٪ من الربح قدرها ٤٣٢ جنيها و ٩٢٢ مليما .

(ثالثاً) مكافأة لموظفى الجمعية طبقا للقانون بواقع ١٠٪ من الربح قدرها ٤٣٢ جنيها و ٩٢٢ مليما .

ولقد تبرعت الجمعية بمبلغ ١٥٠ جنيها لإخواننا الجنود المقاتلين على الجبهة اعترافا من الفلاحين بفضل إخوانهم على الجبهة الذين يقدمون أرواحهم ودماءهم فداء للوطن ، كما تبرعت الجمعية بمبلغ ٥٠ جنيها لأسر الشهداء بالقرية (٥ أسر) . وساهمت بمبلغ ٥٠٠ جنيه من أموالها المخصصة للخدمات العامة لإنشاء مدرسة إعدادية بالقرية تبرع لها السيد المحافظ بمبلغ ألف جنيه ، وساهمت كذلك بمبلغ ٣٠٠ جنيه لوحدة صحية بالقرية تبرع لها السيد المحافظ بمبلغ ٥٠٠ جنيه .

إن اقتصاد الدولة يعتمد اعتمادا كبيرا على الإنتاج الزراعى الذى يعتبر الجمعية التعاونية الزراعية ركيزته الأساسية الأولى ، وإن مشروع تطوير الجمعيات التعاونية الزراعية تطويراً شاملا يجعلها أداة سليمة فى بنيان تعاونى

زراعي راسخ قوى يمكن أن تعتمد عليه الدولة فى تنفيذ سياسة زيادة الإنتاج الزراعي، الذى تعتمد عليه الدولة كثيرا فى تعزيز الجيش اطرد المعتدين من أراضينا الطاهرة وكذلك للوفاء باحتياجاتنا من النقد الأجنبي، كما يجعل الجمعيات التعاونية وسيلة لخدمة الفلاح ورفع مستوى معيشته بتكوين المجتمع السليم فى القرية . هذا المشروع مشروع هام يجب أن تهتم به الدولة اهتماما كبيرا ، وأن تمد له المساعدة الحقيقية فنيا وماديا ، لان تنفيذه فى باقى المراكز والمحافظات سيحتاج إلى كثير من الجهد والمال حتى تتطور الجمعيات فعلا تطورا جذريا يمكنها من الاعتماد على نفسها اعتمادا كليا . وأن كل قرش تدفعه الدولة للنهوض بالجمعيات الزراعية هو استثمار ناجح ذو عائد كبير ، وإننا لعلى ثقة تامة من قدرة الفلاح على النهوض بجمعيته التعاونية عن طريق هذا المشروع الهام .

* * *